

[4181-2082] إذا زالت بكاراة المرأة بنكاح شُبْهة، هل يزول

وصف البكاراة عنها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة البكر لو زالت بكارتها بزنا او بنكاح شُبْهة فهل يزول وصف البكاراة عنها نعم يزول وصول الوكالة عنها لكنها تكون معذورة في هذا اذا كان من غير اختيارها ومن غير كنت تكون معذورة نعم - 00:00:00